أحكام السواك

د. عبدالله بن معتق السهلي
أستاذ مشارك بكلية الشريعة ، بالجامعة الإسلامية - بالمدينة المنورة

ملخص البحث

السواك استعمال عود أو نحوه في الأسنان لإذهاب التغير ونحوه وله فوائد دينية وصحية وهو خصلة من خصال الفطرة واظب عليه النبي ورغب فيه ويتأكد استعمال السواك عند الوضوء وعند الصلاة وعند القيام من النوم وعند دخول المنزل وعند تغير الفم واصفرار الأسنان ، وهو سنة في كل وقت وعلى كل حال حتى للصائم قبل الزوال وبعده لعموم النصوص الواردة في الحث عليه من غير تخصيص وقت دون آخر ، ويجوز أيضاً بحضرة الناس وفي المساجد لأنه فعله ولم يختف به ، وأفضل آلة السواك الأراك لما فيه من طيب وريح وتشعير يخرج بقايا الأطعمة ونحوها وينقي ما بين الأسنان ، شهد لذلك علماء الطب بعد أن أجروا عليه بحوثاً أثبتت ذلك ، واستعمال الفرشاة والمعجون من السواك ، وهو يقوم مقام السواك في التنظيف وإزالة الرائحة والبخر ، وكيفية الاستياك أن يمر السواك عرضاً في ظاهر الأسنان وباطنها ، ويمره أيضاً على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه وسقف حلقه ، ويجوز استعمال السواك الواحد لأكثر من شخص ويستحب غسل السواك قبل استعماله وكذلك عند الانتهاء منه .

ويكره جلاء الأسنان أو بردها بالحديد لأنه يضعف الأسنان ويفضي إلى انكسارها ويؤدي إلى تراكم الصفرة عليها .

^^^^^^

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله { ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون }([1][i]) .

{ ياأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء ، واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا}([2][ii]) .

{ ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ، يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً }([3][iii]) .

أما بعـــــد : فإن الله تبارك وتعالى قد بين في كتابه الكريم وبين رسوله

---

i ([1]?) آية (101) من سورة آل عمران .
ii ([2]?) آية (1) من سورة النساء .
iii ([3]?) آية (70 ، 71) من سورة الأحزاب .

في سـنته القواعد الصـحيحة الـتي يجب على المسـلم أن يسـير عليها فقـال تعـالى : { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب}([4][iv]) .

وقال : (فمن رغب عن سنتي فليس مني)([5][v]) .

وإن من سنته التي أمر بها وحض عليها السواك فقد بين أنه من خصال الفطرة وأنه مطهرة للفم مرضاة للـرب وهو من الطهـارة الظـاهرة والمسـلم كما هو مأمور بالطهارة الباطنة وهى تطهير القلب وإخلاص العبـادة لله مـأمور بالطهـارة الظـاهرة وهى النظافة ودفع الأوسـاخ والأقـذار ومن ذلك السـواك فأحببت أن أفرد هذه الخصلة ببحث مسـتقل أبين فيه فضـله وأحكامه لعل الله أن ينفع به .

خطـة البحــث :

قسمت البحث إلى مقدمة ، وعشرة مباحث وخاتمة .

المقدمـــة : ذكرت فيها الافتتاحية ، وخطة البحث ومنهجه .

المبحث الأول : في تعريف السواك لغةً واصطلاحاً .

المبحث الثـاني : في مشروعية السواك وفضله .

المبحث الثالث : في أن السواك خصلة من خصال الفطرة .

المبحث الرابـع : في حكم السواك .

المبحث الخامس : في أوقات تأكد السواك .

المبحث السادس : في حكم السواك للصائم .

المبحث الســابع : في الاستياك أمام الناس .

المبحث الثـــامن : في آلة السواك .

المبحث التاســع : في صفة الاستياك .

المبحث العاشـر : في فوائد السواك .

الخــاتـمة : في أهم نتائج البحث .

منهـج البحــث :

سرت في إعداد هذا البحث على المنهج التالي :

1- جمعت المادة العلمية المتعلقة بالسواك .

2- درست المســـــائل الـــــواردة في البحث دراسة موازنة ، وحرصت على بيـان المـذاهب الأربعة في كل مسـألة ، وقد أذكر في المسـألة أقـوال بعض الصـحابة والتـابعين وغـيرهم من الفقهـــاء كما أنـــني ذكـــرت قـــول الظاهرية في بعض المسائل مراعياً في ذلك الترتيب الزمني بين الفقهاء .

---

iv ([4]?) آية (7) من سورة الحشر .

v ([5]?) أخرجه البخاري 6/116 في كتاب النكاح باب الترغيب في النكاح من حديث أنس ، ومسلم 2/1020 في كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه .

3- حرصاً مني على إخراج المسائل بأسلوب مبسط، يسهل معه معرفة الحكم في المسألة، صدرتها بالإجماع إن كانت من المسائل المجمع عليها ، كما أنني إن رأيت الخلاف ليس قوياً في المسألة صدرت المسألة بقول أكثر أهل العلم وبعد ذلك أشير إلى القول المخالف ثم أذكر أدلة كل قول وما قد يرد عليه من نقاش إن وجد ثم الراجح في المسألة وقد أؤخر المناقشة مع الترجيح .

4- حرصت على نقل كل قول للفقهاء من مصادره الأصلية .

5- ذكرت أرقام الآيات القرآنية الواردة في البحث مع بيان أسماء سورها .

6- خرجت الأحاديث الواردة في البحث مبيناً الكتاب والباب والجزء والصفحة ، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما أو من أحدهما ، وإن لم يكن فيهما أو في أحدهما اجتهدت في تخريجه من كتب السنة الأخرى مع ذكر درجة الحديث صحة أو ضعفاً معتمداً على الكتب التي تهتم بذلك .

7- بينت معاني الكلمات التي تحتاج إلى بيان .

8- لم أترجم للأعلام الواردة في البحث خشية الإطالة .

9- 9- وضعت فهرساً للمصادر وآخر للموضوعات .

المبحث الأول : في تعريف السواك لغةً واصطلاحاً :

تعريف السواك في اللغة : السِواك : بكسر السين ، ويطلق السواك على الفعل وهو الاستياك ، وعلى الآلة التي يستاك بها ، ويقال في الآلة أيضاً مِسواك بكسر الميم ، يقال ساك فاه يسوكه سوكاً ، فإن قلت : استاك لم تذكر الفم .

والسواك مذكر نقله الأزهري عن العرب قال : وغلط الليث بن المظفر في قوله إنه مؤنث ، وذكر صاحب المحكم أنه يؤنث ويذكر لغتان . قالوا : وجمعه سُوُك بضم السين والواو ككتاب وكُتُب ويخفف بإسكان الواو وربما همز فقيل سؤاك .

والسواك مشتق من ساك الشيء إذا دلكه .

وقيل إنه مشتق من التساوك يعني التمايل يقال جاءت الإبل تتساوك أي تتمايل في مشيتها .

والصحيح : أنه من ساك إذا دلك ([6][vi]) .

السواك في اصطلاح الفقهاء : يطلق السواك على الفعل وهو

[vi] ([?][6]) انظر : الصحاح 4/1593 ، النهاية في غريب الحديث 2/425 ، تهذيب الأسماء واللغات 3/157 ، المصباح المنير 2/350 ، لسان العرب 10/446 ، القاموس المحيط 3/318 ، المعجم الوسيط 1/465 .

الاستياك وعلى الآلة التي يستاك بها .

وقد عرف الفقهاء السواك بتعريفات متقاربة :

فعرفه الحنفية : أنه اسم لخشبة معينة للاستياك ([7][vii]) .

وعرفه المالكية : أنه استعمال عود أو نحوه في الأسنان لاذهاب الصفرة والريح ([8][viii]) .

وعرفه الشافعية والحنابلة : أنه استعمال عود أو نحوه في الأسنان لاذهاب التغير ونحوه([9][ix]).

وأشمل هذه التعاريف : تعريف الشافعية والحنابلة فهو أعم من تعريف الحنفية الذين قصروه على كونه اسماً للخشب الذي يستاك به، **وتعريف المالكية الذين حصروا استعماله على اذهاب الصفرة والريح .**

المبحث الثاني : في مشروعية السواك وفضله :

الأصل في مشروعية السواك وفضله نصوص كثيرة من السنة منها :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال : (لولا أن أشق على أمتي - أو على الناس- لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)([10][x]) وفي رواية(عند كل وضوء)([11][xi]) .

2- حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي (كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك)([12][xii]) .

3- حديث حذيفة رضي الله عنه قال : كان النبي (إذا قام من الليل يشوص([13][xiii]) فاه بالسواك)([14][xiv]) .

4- حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه بات عند النبي ذات ليلة ، فقام نبي الله من آخر الليل ، فخرج فنظر في السماء ، ثم تلا الآية في آل عمران : { إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار} حتى بلغ { فقنا عذاب النار}([15][xv]) ثم رجع إلى البيت فتسوك وتوضأ ،

---

vii ([7]?) انظر : العناية شرح الهداية المطبوع مع شرح فتح القدير 1/24

viii ([8]?) انظر : مواهب الجليل 1/264 ، أوجز المسالك إلى موطأ مالك 1/368 .

ix ([9]?) انظر : المجموع 1/270 ، مغني المحتاج 1/55 ، المبدع 1/68 ، كشاف القناع 1/70 .

x ([10]?) أخرجه البخاري 1/214 واللفظ له في كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة ، ومسلم 1/220 في كتاب الطهارة باب السواك .

xi ([11]?) أخرج هذه الرواية البخاري 2/234 تعليقاً في كتاب الصيام باب السواك الرطب واليابس للصائم .

xii ([12]?) أخرجه مسلم 1/220 في كتاب الطهارة باب السواك .

xiii ([13]?) يشوص : يدلك أسنانه وينقيها .
انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر 2/509 ، فتح الباري 1/356 ، النظم المستعذب1/13 .

xiv ([14]?) أخرجه البخاري 1/66 واللفظ له في كتاب الوضوء باب السواك ، ومسلم 1/220 في كتاب الطهارة باب السواك .

ثم اضطجع ، ثم قام فخرج فنظر إلى السماء فتلا هــذه الآية ، ثم رجع فتسوك فتوضأ ، ثم قام فصلى([16][xvi]) .

5- حــديث أنس رضي الله عنه قــال : قــال رســول الله : (أكثرت عليكم في السواك)([17][xvii]) .

6- حديث عائشة رضي الله عنها أنها كـانت تقـول : إن من نعم الله عليَّ أن رسول الله توفى في بيـتي وفي يـومي وبين سـحري ونحـري ، وأن الله جمع بين ريقي وريقه عند موته : دخل عليَّ عبد الرحمن وبيده السواك ، وأنا مسـندة رسـول الله ، فرأيته ينظر إليه ، وعرفت أنه يحب السواك ، فقلت : آخـذه لـك؟ فأشـار برأسه أن نعم ، فتناولته فأشـتد عليه ، وقلت : ألِّينه لك ؟ فأشار برأسه أن نعم ، فلينته فأمرَّه([1][xviii]8])...)([19][xix]) الحديث .

7- حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي (السـواك مطهـرة للفم مرضاة للرب)([20][xx]).

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على مشـروعية السـواك وفضـله ولو لم يرد في السـواك إلا أنه مرضـاة للـرب لكفى إذ المسـلم مأمور بفعل ما يرضي ربـــــه .

المبحث الثالث : في أن السواك خصلة من خصال الفطرة :

دل على أن السواك خصـلة([21][xxi])ـ من خصـال الفطـرة([2][xxii]2]) أحاديث منها :

1- حـديث عائشة رضي الله عنها قـالت : قـال رسـول الله : (عشر من الفطـــــرة : قص الشـــــارب ، وإعفــــاء اللحية ، والســـواك ، واستنشـــاق المـــاء ، وقص الأظفـــار ، وغسل الـبراجم([23][xxiii])ـ ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقـاص الماء)([24][xxiv]) .

قــال زكريا : قــال مصــعب : ونســيت العاشــرة إلا أن تكــون

---

xvi ([?][16]) أخرجه مسلم 1/221 في كتاب الطهارة باب السواك .

xvii ([?][17]) أخرجه البخاري 2/234 في كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة .

xviii ([?][18]) ((فأَمَرَّه)) بفاء وفتح الميم وتشديد الراء ، أي أمره على أسنانه فاستاك به .
انظر : فتح الباري 8/145 .

xix ([?][19]) أخرجه البخاري 5/141-142 في كتاب المغازي باب مرض النبي ش ووفاته .

xx ([?][20]) أخرجه البخاري 2/234 تعليقاً بصيغة الجزم في كتاب الصيام باب السواك الرطب واليابس ، قال النووي في المجموع 1/268 وتعليقاته بصيغة الجزم صحيحة ، وأحمد في المسند 6/47 ، 62 ، 124 ، 238 ، والنسائي 1/101 في كتاب الطهارة باب الترغيب في السواك ، وابن حبان 2/201 ، وصححه الألباني في إرواء الغليل 1/105 .

xv ([?][15]) الآيتان (190 ، 191) من سورة آل عمران .

المضمضة([xxv][25]) .

2- حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : (من الفطـــرة : المضمضة ، والإستنشـــاق ، والســـواك ، وقص الشــــــــارب ، وتقليم الأظفـــــــــار ، ونتف الإبط ، والإستحداد([xxvi][26]) ، وغسل البراجم ، والإنتضاح([xxvii][27])، والاختتان)([xxviii][28]) .

3- عن ابن عبــاس رضي الله عنهما أنه قــال في تفسـير قوله تعــالى : { وإذ ابتلى إبــراهيم ربه بكلمــات فــأتمهن . . .} الآيـة([xxix][29]) ـ **ابتلاه الله بالطهــارة :** خمس في الــرأس ، وخمس في الجسد ، في الــرأس قص الشــارب ، والمضمضة، والاستنشاق، والسـواك ، وفـرق الـرأس ، وفي الجسد : تقليم الأظفـــار ، وحلق العانة ، والختـــان ، ونتف الإبط ، وغسل أثر الغائط والبول بالماء([xxx][30]) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في كلامه على الفطرة في هذه الأحاديث : المراد أن هذه الأشياء إذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العبــاد عليها وحثهُم عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصـفات وأشـرفها صـورة ([xxxi][31]) .

وقال ابن القيم رحمه الله الفطرة : فطرتـان : فطـره تتعلق بـالقلب وهى معرفة الله ومحبته وإيثاره على ماسواه . وفطرة عملية هى هذه الخصال .

فالأولى : تزكي الروح ، وتطهر القلب .

والثانية : تطهر البدن . وكل منهما تمد الأخرى وتقويها ([xxxii][32]) .

وقــال الشــيخ عبد الــرحمن بن ناصر الســعدي رحمه الله : إن الله جعل شرائع الفطرة على نوعين :

أحـــدهما يطهر القلب والـــروح ، وهو الإيمـــان بالله وتوابعه : من خوفـه ورجائه ، ومحبته والإنابة إليه ، قال تعالى : { فـأقم وجهك للـدين حنيفا فطـرة الله الـتي فطر النـاس عليها لا تبـديل لخلق الله ذلك الديـن القيم ، ولكن أكـثر الناس لايعلمون ، منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين} ([xxxiii][33]) فهـذه تـزكي النفس ، وتطهر القلب وتنميه ، وتـذهب عنه الآفـات الرذيلة ، وتحليه بالأخلاق الجميلة، وهى كلها ترجع إلى أصـول الإيمـان وأعمـال القلوب .

والثاني : مايعود إلى تطهير الظاهر ونظافته ، ودفع الأوساخ والأقذار عنه ، وهى هـذه العشـرة ، وهى من محاسن الـدين الإسـلامي ، إذ هى كلها تنظيف للأعضـاء ، وتكميل لها ، لتتم صـحتها وتكـون مسـتعدة لكل مـايراد منها ([xxxiv][34]) .

المبحث الرابع : في حكـــــم الســــواك :

أكثر أهل العلم يرون أن السواك سنة وليس بواجب([35][xxxv]) .

وذهب داود إلى أن السواك واجب لكن لا تبطل الصلاة بتركه([36][xxxvi]) .

وقال إسحاق بن راهويه : السواك واجب فإن تركه عامداً بطلت صلاته ، وإن تركه ناسياً لم تبطل([37][xxxvii]) .

استدل أصحاب القول الأول بالأدلة الآتية :

1- 1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال : ((لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة))([38][xxxviii]) .

وجه الدلالة من الحديث من وجهين :

الوجه الأول : ماذكره الإمام الشافعي أنه لو كان واجباً لأمرهم به شق أو لم يشق([39][xxxix]) .

الوجه الثاني : أن في قوله ((لأمرتهم)) دليل على أنه لم يأمرهم به([40][xl]) .

2- حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله : ((عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاص الماء)) قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة([41][xli]) .

وجه الدلالة من الحديث :

أن الرسول وصف السواك بأنه من الفطرة ، والفطرة من معانيها السنة فيكون السواك مسنوناً لا واجباً([42][xlii]) .

3- ولأن السواك من النظافة وهي مندوب إليها([43][xliii]) .

واستدل أصحاب القول الثاني بالأدلة الآتية :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال : (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)([44][xliv]) .

وجه الدلالة من الحديث : أن الأمر على حقيقته وهو الوجوب([45][xlv]) .

2- حديث أبي أمامة أن رسول الله قال : (تسوكوا؛ فإن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب... . .)([46][xlvi]) .

وجه الدلالة من الحديث : أن الأمر فيه للوجوب([47][xlvii]) .

3- حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ش (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب)([48][xlviii]).

وجه الدلالة من الحديث أن في ترك السواك إغضاباً للرب تبارك وتعالى أخذاً بمفهوم المخالفة ولا يكون ذلك إلا بترك ما

أمر به على سبيل القطع والوجوب ، وإلا لما كـان غضب الله على ترك تلك السنة .

4- حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ش (كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً فيتيقظ إلا تسوك)([49][xlix]) .

وجه الدلالة من الحـديث أن فعل الرسـول ش للسـواك وعـدم تركه والمبالغة فيه يدل على الوجوب .

وقد نوقشت هذه الأدلة بما يأتي :

1- حديث أبي هريـرة رضي الله عنه أن رسـول الله ش قـال : (لـولا أن أشق . . .) أجيب عنه بما ذكـره الحافظ ابن حجر في الحديث دليل على أن الاسـتدعاء على جهة النـدب ليس بـأمر حقيقة لأن السـواك عند كل صـلاة منـدوب إليـه، وقد أخبر الشارع أنه لم يأمر به([50][l]) .

وما سبق من قول الشافعي أن الحديث فيه دليل على أن السواك لـــيس بواجب لأنه لو كان واجباً لأمرهم به شق عليهم أو لم يشق([51][li]) .

قلت : ففي ذلك دلالة صريحة على أنه لم يأمرهم به .

2- حديث أبي أمامة ضعيف كما تقدم في تخريجه .

3- حديث عائشة رضي الله عنها أن النـبي ش قـال : (السـواك مطهرة للفم . . . أجيب عنه بأنه استدلال بـالمفهوم يعارضه الاستدلال بالمنطوق في قوله ش (لـولا أن أشق على أمـتي أو على النـاس لأمـرتهم . . .) ومعلـوم عند الأصـوليين أن الاستدلال بالمنطوق مقدم على الاستدلال بالمفهوم([52][lii]) .

4- حديث عائشة رضي الله عنها كـان النـبي ش (لا يرقد ليلاً ولا نهـاراً . . .) أجيب عن الاسـتدلال به ، بأنه حـديث ضـعيف ضعفه الحافظ ابن حجر([53][liii]) .

والراجح أن السواك سـنة مؤكـدة وليس بـواجب لحث النـبي ش ومواظبته عليه وترغيبه فيه وتسميته من خصال الفطرة .

المبحث الخامس : في أوقات تأكد السواك :

تبين فيما سبق في المبحث الرابع أن السواك سـنة مؤكـدة حث النـبي ش عليها بقوله وفعله وواظب عليها .

وفي هذا المبحث أبين الأوقات التي يتأكد فيها استحبابه :

اتفقت مصـادر الفقهـاء على تأكد اسـتحباب السـواك في حـالات وانفـرد بعضـهم بـذكر حـالات لم يـذكرها غـيرهم وسـأذكر أوقـات تأكـده عند كل أهل مذهب ومنها تتبين الأوقات التي اتفقوا على تأكد استحبابه فيها .

يتأكد استحباب السواك عند الحنفية في الأحوال الآتية :

عند الوضوء ، وعند القيام للصلاة ، وعند قـراءة القـرآن ، وعند القيـام من النوم ، وأول مايدخل البيت وعند اجتماع النـاس وعند تغـير الفم وعند اصـفرار الأسنان ([liv][54]) .

ويتأكد استحبابه عند المالكية في الأحوال الآتية :

عند الوضوء ، وعند الصلاة ، وعند قراءة القرآن ، وعند الإنتبـاه من النـوم ، وعند تغـير الفم ، وعند طـول السـكوت ، وعند كـثرة الكلام ، وعند أكل مافيه رائحة([lv][55]) .

[liv] ([?][54]) انظر : بدائع الصنائع 1/19 ، شرح فتح القدير 1/24 ، حاشية ابن عابدين 1/113، 114 .

[lv] ([?][55]) انظر : الكافي 1/171 ، مواهب الجليل 1/264 ، بلغة السالك 1/48 ، تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة 1/484 .

[xxi] ([?][21]) الخصلة : مأخوذة من مادة (خصل) والخصلة : الفضيلة والرذيلة تكون في الإنسان وقد غلب على الفضيلة ، وجمعها خصال .
والخصلة : الخلة . تقول : في فلان خصلة حسنة ، وخصلة قبيحة ، وخصال وخصلات كريمة .
انظر : الصحاح 4/1685 ، لسان العرب 11/206 ، تهذيب اللغة 7/140

[xxii] ([?][22]) الفطرة :مأخوذة من الفطر وهو الشق طولاً . والفطرة الإبتداع والإختراع . والفطرة : الجبلة المقتضية لقبول الدين .
قال ابن فارس : الفطرة هى مجموع الإستعدادات والميول والغرائز التي تولد مع الإنسان بمشيئة الله دون أن يكون لأحد دخل في إيجادها من البشر فهى غريزة وضعها الله في الإنسان .
انظر : لسان العرب 5/55 ، 56 ، تاج العروس 13/322 ، معجم مقاييس اللغة 4/510 ، كتاب التعريفات 95 .

[xxiii] ([?][23]) البراجم : هى العقد التي في ظهور الأصابع ، يجتمع فيها الوسخ ، الواحدة بُرجُمه بالضم . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر 1/113 ، القاموس المحيط 4/79 ، فتح الباري 1/351 .

[xxiv] ([?][24]) أي الإستنجاء . انظر : معالم السنن 1/46 ، شرح السنة 1/399 ، شرح صحيح مسلم 3/150 .

[xxv] ([?][25]) أخرجه مسلم 1/223 في كتاب الطهارة باب خصال الفطرة .

[xxvi] ([?][26]) المراد به حلق الشعر الذي حول ذكر الرجل ، وحوالي فرج المرأة بالموسى .انظر : فتح الباري 10/343 .

[xxvii] ([?][27]) المراد به الاستنجاء بالماء ، وأصله من النضح وهو الماء القليل .
انظر : معالم السنن 1/46 ، المجموع 1/285 .

[xxviii] ([?][28]) أخرجه أبو داود في سننه 1/45-46 في الطهارة باب السواك من الفطرة ، وابن ماجه 1/107 في الطهارة وسننها باب الفطرة واللفظ له ، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود 1/13 .

[xxix] ([?][29]) آية (124) من سورة البقرة .

[xxx] ([?][30]) أخرجه الحاكم في المستدرك 2/226 وصححه ووافقه الذهبي ، وصحح سنده الحافظ ابن حجر في فتح الباري 10/337 .

[xxxi] ([?][31]) انظر : فتح الباري 10/339 .

[xxxii] ([?][32]) انظر : تحفة المودود في أحكام المولود ص161 .

[xxxiii] ([?][33]) الآيتان (30 ، 31) من سورة الروم .

[xxxiv] ([?][34]) انظر : بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ص47 .

[xxxv] ([?][35]) انظر : بدائع الصنائع 1/69 ، حاشية ابن عابدين 1/113 ، الإختيار 1/9 ، المعونة 1/118 ، الكافي 1/142 ، الفواكه الدواني 2/290 ، الأم 1/20 ، الحاوي 1/82 ، المجموع 1/271 ، المغني 1/133 ، الإنصاف 1/128 ، المبدع 1/98 .

[xxxvi] ([?][36]) انظر : شرح الزرقاني على الموطأ 1/133 ، الحاوي 1/82 ، المغني 1/133 ، .

[xxxvii] ([?][37]) وقد ضعف النووي هذا النقل عن إسحاق حيث قال في المجموع 1/271 : وهذا النقل عن إسحاق غير معروف ولا يصح عنه .

ويتأكد استحبابه عند الشافعية في الأحوال التالية :

عند الوضوء ، وعند القيام للصلاة ، وعند قراءة القرآن أو الحـديث أو العلم الشرعي ، أو ذكر الله تعالى ، وعند القيام من النوم ، وعند تغير الفم ، ويتغـير بنوم أو أكل أو جوع أو سـكوت طويل أو كلام كثـير أو نحو ذلك عند الاحتضـار ، وفي السحر ، وعند الأكل ، وبعد الوتر ([lvi][56]) .

ويتأكد استحبابه عند الحنابلة في الأحوال الآتية :

عند الوضوء ، وعند الصلاة ، وعند دخـول المسـجد ، وعند قـراءة القـرآن ، وعند الانتبـــاه من النـــوم ، وعند الغسل ، وعند دخـــول الـــبيت، وعند إطالة السكوت ، وعند صفرة الأسنان ، وعند خلو المعدة من الطعام([lvii][57]) .

ومما تقـدم يتـبين أن الفقهـاء متفقـون على تأكد اسـتحباب السـواك في الحالات التالية :

1- عند الوضـوء . لحـديث أبي هريـرة رضي الله عنه عن النـبي ش : (لـولا أن أشق على أمـتي لأمـرتهم بالسـواك عند كل وضوء)([lviii][58]) .

2- عند القيـام للصـلاة . لحـديث أبي هريـرة رضي الله عنه أن رسـول الله ش قـال : (لـولا أن أشق على أمـتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)([lix][59]) .

3- عند القيام من النـوم . لحـديث حذيفة رضي الله عنه قـال : (كان النبي ش إذا قام من الليل يشوص فاه بالسـواك)([lx][6 0]) .

---

xxxviii ([?][38]) تقدم ص 239 .

xxxix ([?][39]) انظر : الأم 1/20 .

xl ([?][40]) انظر : الحاوي 1/84 .

xli ([?][41]) تقدم ص 240 .

xlii ([?][42]) انظر : المغني 1/134 .

xliii ([?][43]) انظر : المعونة 1/118 .

xliv ([?][44]) سبق ص 239 .

xlv ([?][45]) انظر : شرح الزرقاني على موطأ مالك 1/133 ، فتح الباري 2/375 .

xlvi ([?][46]) أخرجه ابن ماجه 1/106 في كتاب الطهارة وسننها ، باب السواك . وضعفه ابن حجر في التلخيص الحبير 1/60 وقال في فتح الباري 2/376 : لا يثبت .

xlvii ([?][47]) انظر شرح الزرقاني على مؤطأ مالك 1/34

xlviii ([?][48]) تقدم تخريجه ص10 .

xlix ([?][49]) أخرجه أبو داود 1/47 في كتاب الطهارة باب السواك لمن قام من الليل . وضعفه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير 1/63 .

l ([?][50]) انظر : فتح الباري 2/375 .

li ([?][51]) انظر : الأم 1/20 .

lii ([?][52]) انظر : إرشاد الفحول 464 .

liii ([?][53]) انظر : التلخيص الحبير 1/63

lvii ([?][57]) انظر : المغني 1/134، المبدع 1/100 ، الفروع 1/125، 128، الروض المربع 1/19، 20 .

lviii ([?][58]) تقدم ص 239 .

lix ([?][59]) تقدم ص 239 .

lvi ([?][56]) انظر : الحاوي 1/85 ، المهذب 1/13 ، المجموع 1/272 ، 273 ، مغني المحتاج 1/56 .

4- عند دخــول المــنزل . لحــديث عائشة رضي الله عنها (أن النبي ش كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك)([61][lxi]) .

5- 5- عند تغير الفم واصفرار الأسـنان . لحـديث عائشة رضي الله عنها (أن النبي ش قال : السـواك مطهـرة للفم مرضـاة للرب)([62][lxii]) .

المبحث السادس : في حكم السواك للصائم :

لا خلاف بين الفقهاء في جواز السواك للصائم قبل الزوال([63][lxiii]) .

واختلفوا في حكمه بعد الزوال على قولين :

القـول الأول : أن السـواك جـائز مطلقـاً في أول النهـار وآخـره ، وهو مروي عن عمر ، وابن عباس ، وعائشة رضي الله عنهم والنخعي وابن سـيرين وعروة([64][lxiv])، وهو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية([65][lxv]) واختيار النـووي([66][lxvi]) وشـيخ الإسـلام ابن تيميـة([67][lxvii])ـ وابن القيم([68][lxviii]) والشوكاني([69][lxix]) .

القول الثـاني : أن السـواك يكـره للصـائم بعد الـزوال وهو مـروي عن عطـاء ومجاهد وإسـحاق وأبي ثـور([70][lxx]) وهو قـول الشـافعي وأحمــــد في المشهور من المذهب([71][lxxi]) .

استدل أصحاب القول الأول بالأدلة الآتية :

بعمـوم الأحـاديث الـواردة في السـواك فإنها مطلقة لم تقيـده بـوقت دون وقت، ومن ذلك:

1- حديث أبي هريـرة رضي الله عنه أن رسـول الله ش قـال : (لولا أن أشق على أمـتي أو على النـاس لأمـرتهم بالسـواك مع كل صلاة)([72][lxxii]) .

وجه الدلالة من الحديث : أنه يدخل في عمومه كل صلاة ، صلاة الظهر والعصر والمغرب للصائم والمفطر([73][lxxiii]) .

---

lxi ([?][61]) تقدم ص 239 .

lxii ([?][62]) تقدم ص 240 .

lxiii ([?][63]) انظر : بدائع الصنائع 1/19 ، حاشية العدوي 1/392، المجموع 1/275، الإنصاف 1/119 .

lxiv ([?][64]) انظر : المجموع 1/279 ، طرح التثريب 4/99 ، المغني 1/139 .

lxv ([?][65]) انظر : المبسوط 3/99 ، بدائع الصنائع 1/19 ، المدونة 1/179 ، حاشية الدسوقي 1/534 ، المغني 1/139 ، الإنصاف 1/118 ، شرح الزركشي 1/166

lxvi ([?][66]) انظر : المجموع 1/276 .

lxvii ([?][67]) انظر : الاختيارات الفقهية 62 .

lxviii ([?][68]) انظر : زاد المعاد 2/63 .

lxix ([?][69]) انظر : نيل الأوطار 1/107 ، 108 .

lxx ([?][70]) انظر : المجموع 1/279 ، طرح التثريب 4/98 ، المغني 1/138 .

lxxi ([?][71]) انظر : الأم 1/61 ، الحاوي 1/82 ، روضة الطالبين 1/167 ، المغني 1/138 ، المبدع 1/101 ، الإنصاف 1/117 .

lxxii ([?][72]) تقدم ص 239 .

lxxiii ([?][73]) انظر : شرح فتح القدير 2/348 ، إحكام الأحكام 1/66 .

2- حــديث عائشة رضي الله عنها أن النــبي ش (إذا دخل بيته بدأ بالسواك)([74][lxxiv]) .

وجه الدلالة من الحديث أنه عـام في أي وقت دخل سـواء كـان صائماً أو غير صائم قبل الزوال أو بعد الزوال وعلى كل حال ([75][lxxv]).

3- وحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ش قال : (السـواك مطهرة للفم مرضاة للرب)([76][lxxvi]) .

وجه الدلالة من الحـديث أن فيه حثـاً على السـواك دون تقييد بزمن معين ويدخل فيه وقت مابعد الزوال .

4- حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ش (مالا أحصى يتسوك وهو صائم)([77][lxxvii]) .

5- ماروى عن عبد الرحمن بن غنم قال : سـألت معـاذ بن جبل أأتسوك وأنا صـائم ؟ قـال : نعم ، قلت : أي النهـار ؟ قـال : غدوة أو عشية ، قلت : إن الناس يكرهونه عشية ، ويقولون : إن رسول الله ش قال : ((لخلوف([78][lxxviii]) فم الصـائم أطيب عند الله من ريح المسك))، قــال : ســبحان الله لقد أمـرهم رسـول الله ش بالسـواك حين أمـرهم وهو يعلم أنه لابد أن يكون بفم الصائم خلوف وإن استاك وما كـان بالـذي يأمرهم أن ينتنوا أفواههم عمداً ، مافي ذلك من الخير شيء بل فيه شر إلا من ابتلى ببلاء لا يجد منه بداً ([79][lxxix]) .

استدل أصحاب القول الثاني بالأدلة التالية :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قـال رسـول الله ش :(. . .والذي نفسي بيده لخَلَوفَ فم الصـائم أطيب عند الله من ريح المسـك)([80][lxxx]) .

وجه الدلالة من الحـديث : أن النــبي ش قد بين أن خلــوف فم الصــــائم أطيب عند الله من ريح المسك ، والســــواك يقطع ذلك فوجب أن يكره([81][lxxxi]) .

2- حـديث خبـاب بن الأرت رضي الله عنه أن النـبي ش قـال : (إذا صمتم فاستاكوا بالغـداة ولا تسـتاكوا بالعشي فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كانتا نـوراً بين عينيه يـوم القيامه)([82][lxxxii]) .

---

lxxviii ([?][78]) خُلوف بضم الخاء المعجمة : هو مايخالف بعد الطعام في الفم من ريح كريهة لخلاء المعدة من الطعام . انظر : النظم المستعذب 1/13 ، المجموع 1/275 ، طرح التثريب 4/95

lxxix ([?][79]) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 20/70 وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير : إسناده جيد ، وحسنه الألباني في إرواء الغليل 1/106

lxxx ([?][80]) أخرجه البخاري 2/226 في كتاب الصوم باب فضل الصوم ، ومسلم 2/807 في كتاب الصيام باب فضل الصيام. .

lxxxi ([?][81]) انظر : المهذب 1/13 ، المغني 1/139 .

3- ولأنه أثر عبــادة مشــهود له بـــالطيب فكــره إزالته كـــدم الشهيد([83]lxxxiii) .

وقد أجاب أصحاب القول الثاني عن أدلة أصحاب القول الأول :

بأنها عامة مخصوصة والمراد بها غير الصائم آخر النهار([84]lxxxiv) .

وأجـاب أصـحاب القـول الأول عن أدلة أصـحاب القـول الثـاني بمايأتي :

1- إدعاء أن السواك يقطع خلوف فم الصائم رد عليه ابن القيم من ستة أوجه :

أ- أن المضمضة أبلغ من السواك في قطع خلـوف الفم ، وقد أجمع على مشروعيتها للصائم .

ب- أن رضوان الله أكبر من استطابته لخلوف فم الصائم .

ج- أن محبته للســواك أعظم من محبته لبقــاء خلـوف فم الصائم .

د- أن السواك لا يمنع طيب الخلوف الـذي يزيله الســواك عند الله يوم القيامة .

هـ- أن الخلوف لا يزول بالسواك لأن سببه قائم وهو خلو المعدة من الطعام .

و- أن النـــبي ش علم أمته مايســـتحب ومـــايكره لهم في الصيام ، ولم يجعل السواك من المكروه ([85]lxxxv) .

2- حـديث خبـاب ابن الأرت رضي الله عنه حـديث ضـعيف كما تبين في تخريجه لا يحتج به .

3- قـولهم إنه أثر عبـادة مشـهود له بـالطيب فكـره إزالته كـدم الشهيد .

أجيب عنه : بأن أثر العبـادة اللائق به الإخفـاء بخلاف الشـهيد ، فـإن غـرض الشارع من بقاء دم الشهيد ليشهد له على خصمه يوم القيامة ، وأيضاً فـإن دم الشهيد قد جاء النص بعدم إزالته حيث أنه يبعث علــــى ماقتل عليه اللون لون الـدم والـريح ريح مسك بخلاف إزالة رائحة الفم فإنه لم ينص على عـدم إزالة أثره ([86]lxxxvi) .

والراجح : جواز اسـتعمال السـواك للصـائم في كل وقت حـتى بعد الـزوال لعموم النصوص الواردة في الحث عليه من غير تخصيص وقت دون آخر .

قال ابن القيم رحمه الله ولا صح عنه ش أنه نهى الصائم عن السـواك أول النهار وآخره بل قد روى خلافه([87]lxxxvii) .

وأفتى بهذا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ورجحه([88]lxxxviii) .

---

lxxxv ([?][85]) انظر : زاد المعاد 4/323 ، 324 .

lxxxvi ([?][86]) انظر : المبسوط 3/99 ، شرح فتح القدير 2/349 ، حاشية العدوي 1/393 .

ورجحه فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين حفظه الله([89]lxxxix) .

المبحث السابع : في الاستياك أمام الناس :

اختلف الفقهاء في حكم الاستياك أمام الناس على قولين :

القول الأول : أن السواك سنة على كل حال وخاصة عند الصلاة في المساجد وبحضرة الناس وهو قول جمهور الفقهاء ([90]xc) .

القول الثاني : عدم الاستياك في المساجد وأمام الناس وبه قال المالكية([91]xci) .

استدل أصحاب القول الأول بالأدلة الآتية :

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ش قال : (لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)([92]xcii) .

وجه الدلالة من الحديث : أن في الحديث دلالة على أن السواك سنة على كل حال وخاصة عند الصلاة وبما أن الصلوات المفروضة تقام في المساجد جماعة فإن السواك بحضرة الناس وفي المساجد من السنن المندوبه إذ المسلم مأمور في كل حال من أحوال التقرب إلى الله تعالى أن يكون في حالة كمال ونظافة إظهاراً لشرف العبادة ([93]xciii) .

2- حديث أبي بردة ، عن أبيه قال : (أتيت النبي ش فوجدته يستن([94]xciv) بسواك بيده يقول أُعْ أُعْ([95]xcv) والسواك في فيه كأنه يتهوع)([96]xcvi) .

وجه الدلالة من الحديث أنه يدل على تأكيد السواك وأنه لايختص بالأسنان ، وأنه من باب التنظيف والتطيب لا من باب إزالة القاذورات لكونه ش لم يختف به ولهذا بوبوا لهذا الحديث باب استياك الإمام بحضرة رعيته([97]xcvii) .

3- ماورد أن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه كان يشهد الصلوات في المسجد وسواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب لايقوم إلى الصلاة إلا استن ثم رده إلى موضعه([98]xcviii) .

4- أن السواك من باب العبادات والقرب التي لا تخفى([99]xcix) .

واستدل أصحاب القول الثاني :

بأن السواك من باب إزالة القذر وأن ذا المروءة لا ينبغي له فعله أمام الناس([100]c) .

---

xcvii ([97]?) انظر : فتح الباري 1/356 .

xcviii ([98]?) أخرجه الترمذي 1/34 واللفظ له في كتاب الطهارة باب ماجاء في السواك وقال : حديث حسن صحيح . وأبو داود 1/40 في كتاب الطهارة باب السواك ،وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود1/12 .

xcix ([99]?) انظر : إحكام الأحكام 1/71 .

وقد أجيب عن هذا بأن في حديث أبي بردة عن أبيه دلالة على أن السـواك مما لاينبغي إخفاؤه ويتركه الإمام بحضـرة الرعايا ادخـالاً له في بـاب العبـادات والقربات ([ci][101]) .

الـراجح : أن السـواك سـنة على كل حـال وخاصة عند الصـلاة وبما أن الفروض الخمسة تقام جماعة في المساجد فإن السواك بحضـرة النـاس وفي المساجد يكون من السنن المندوبة لأن النبي ش أمر به وفعله ولم يختف به .

المبحث الثامن : آلة السواك :

يستحب أن يستاك بعود لين ينقي الفم ، ولا يجرحه ، ولا يضـره ، ولا يتفتت فيه كالأراك وجريد النخل والزيتون ([cii][102]) .

وأفضل أنواع السواك الأراك لما فيه من طيب وريح وتشـعير يخـرج وينقي مـابين الأسـنان([ciii][103]) ولحـديث عبد الله بن مسـعود رضي الله عنه (كنت أجتني لرسول الله ش سواكاً من الأراك . . .)([civ][104]) الحديث .

وقد قـام علمـاء الطب الحـديث بـاجراء أبحـاث على الأراك

---

[c] ([?][100]) انظر : مواهب الجليل 1/266 .

[lx] ([?][60]) تقدم ص 239 .

[lxxiv] ([?][74]) تقدم ص 239 .

[lxxv] ([?][75]) انظر : فتح الباري 4/158 .

[lxxvi] ([?][76]) تقدم ص 240 .

[lxxvii] ([?][77]) أخرجه البخاري 2/234 تعليقاً في كتاب الصوم باب السواك الرطب واليابس، وأحمد 3/445، وأبو داود 2/768 في كتاب الصيام باب السواك للصائم ، والترمذي 3/104 في كتاب الصوم باب السواك للصائم وقال : حديث حسن . وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير 1/62 : إسناده حسن . وضعفه الألباني في إرواء الغليل 1/107 .

[lxxxii] ([?][82]) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 4/274 في الطهارة باب من كره السواك بالعشي ، وضعفه وأقره النووي في المجموع 1/279 ، وضعفه الألباني في إرواء الغليل 1/106 .

[lxxxiii] ([?][83]) انظر : المهذب 1/13 ، فتح العزيز 1/367 ، المغني 1/139 .

[lxxxiv] ([?][84]) انظر المجموع 1/279 .

[lxxxvii] ([?][87]) انظر : زاد المعاد 2/63 .

[lxxxviii] ([?][88]) انظر : كتاب الدعوة -الفتاوى 2/163 ، 164 .

[lxxxix] ([?][89]) انظر : الشرح الممتع على زاد المستقنع 1/22 ، 24 .

[xc] ([?][90]) انظر : حاشية ابن عابدين1/114 ، المجموع1/272 ، الإنصاف1/118 ، 119 .

[xci] ([?][91]) انظر : مواهب الجليل 1/266 .

[xcii] ([?][92]) تقدم ص 239 .

[xciii] ([?][93]) انظر : إحكام الأحكام 2/65 ، 271 ، فتح الباري 2/376 .

[xciv] ([?][94]) يستن : يدلك أسنانه بالسواك .
انظر : معالم السنن 1/43 ، فتح الباري 2/375 .

[xcv] ([?][95]) أعْ أعْ : بضم الهمزة وسكون المهملة ، حكاية لصوته إذا جعل السواك على طرف لسانه . والمراد بقوله : ((كأنه يتهوع : التهوع : التقيؤ ، أي له صوت كصوت المتقيء)) . انظر : فتح الباري 1/356 .

[xcvi] ([?][96]) أخرجه البخاري 1/66 ، واللفظ له في كتاب الوضوء باب السواك ، ومسلم 1/220 كتاب الطهارة باب السواك .

[cii] ([?][102]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/115 ، الكافي 1/117 ، فتح العزيز 1/370 ، المغني 1/136 .

[ciii] ([?][103]) انظر : المصادر السابقة في هامش رقم (1) .

وتوصلوا إلى النتائج الآتية :

1- يحتـوي السـواك على العفص (حمض تينيـك) ولهـذه المـادة تأثير مضاد للتعفنات ، كما أنه يعتبر مطهـراً وله اسـتعمالات مشهورة ضد نزيف الـدم كما يطهر اللثة والأسـنان ويشـفي جروحها الصغيرة ويمنع نزف الدم منها .

2- يوجد في السواك مـادة لها علاقة بـالخردل وهى عبـارة عن جليكوزيد وهذه المادة لها رائحة حادة وطعم حراق ، وهو ما يشعر به الشخص الذي يستعمل السواك لأول مـرة ، وهـذه المادة تساعد على الفتك بالجراثيم .

3- إن تــركيب هــذا النبــات هو أليــاف حاوية على بيكربونــات الصــوديوم ، وبيكربونـات الصــوديوم هي المـادة المفضـلة لاستعمالها في المعجون السـني (الصـناعي) من قبل مجمع معالجة الأســنان التـــابع لجمعية طب الأســنان الأمريكية يستعمل كمـادة سـنية وحيـدة تقي من العضـويات المجهرية التي تفرز في الأسنان([cv][105]) .

4- إن السواك يحتوي على مادة تمنع تسوس الأسـنان وقد ذكر ذلك أكثر من باحث في بحوث أعدت على الأراك وقد أكـدوا على وجود مواد قاتلة للميكروبات في هذا السواك .

5- لو نظر إلى الســواك لوجد أنه يتكــون كيميائيــاً من أليــاف السيليلوز وبعض الزيـوت الطيـارة وبه راتنج عطـري وأملاح معدنية أهمها كلوريد الصـــوديوم وهو ملح الطعـــام وكلوريد البوتاسـيوم وأكســالات الجـير فلو نظر إلى تحليل الســواك لوجد أنه فرشـــاة طبيعية قد زودت بـــأملاح معدنية ومـــواد عطرية تســاعد على تنظيف الأسـنان ، أو بمعـنى آخر كأنها فرشــاة طبيعية زودها الله تعــالى بمســحوق مطهر لتنظيف الأسنان ومنع تسوسها ([cvi][106]) .

وقد قامت عدة شركات بتحضير معاجين أسنان من جـذور وعـروق شـجرة الأراك بدون إضافة أي مــواد كيمياوية أخـرى قد تكـون لها بعض الآثـار الجانبية الأخرى ، فتأكد وجود مواد قاتلة لجراثيم الفم الضارة التي تسبب التهابات اللثة

---

civ ([?][104]) أخرجه أبويعلي في مسنده 9/209، وأحمد في المسند المطبوع مع منتخب كنز العمال1/420 ، وأبو داود الطيالسي في مسنده ص47 ، وأبو نعيم في الحلية 1/127 ، والهيثمي في مجمع الزوائد 9/289 ، وحسنه ابن حبان في صحيحه 15/546 ، وحسنه الألباني في إرواء الغليل 1/104 .

ci ([?][101]) انظر : إحكام الاحكام 1/71 ، فتح الباري 1/356 .

cv ([?][105]) انظر عن هذا السواك للدكتور محمد على البار ص153-156 ، استعمال السواك لنظافة الفم وصحته ص407، 411 ، السواك والعناية بالأسنان ص45-47 .

cvi ([?][106]) انظر : المصادر السابقة في هامش رقم (105) .

وتسوس الأسنان في هذه المعـاجين المحضـرة من الأراك هـذا بعض ما ذكـره علماء الطب الحديث ومن أراد التوسع عن هذا فليرجع إلى الكتب المؤلفة في هذا ، وقد أشرت لبعضها كما هو مدون في الهوامش([cvii][107]) .

ثم بعد السـواك بـالأراك في الأفضـلية السـواك بجريد النخـل([cviii][108]) لحـــديث أم المؤمـــنين عائشة رضي الله عنها وفيه : ((أنها قـــالت : مر عبد الـرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما وفي يـده جريـدة رطبة فنظر إليه النـبي ش فظننت أن له بها حاجة فأخـذتها فمضـغت رأسـها ونفضـتها فـدفعتها إليه فاستن بها كأحسن ماكان مستناً ثم ناولنيها فسقطت يده أو سـقطت من يـده فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة))([cix][109]) .

وعللوا لأفضلية السواك بالزيتون بأنه من شجرة مباركة ([cx][110]) .

واستدلوا بأحاديث ضعيفة([cxi][111]) .

واستعمال الفرشاة والمعجون من السواك ومن ميزات الفرشاة أنها يمكن أن ينظف بها الإنسـان بـاطن الأسـنان بسـهولة ويسر وأن في المعجـون مـواد مطهرة ومنظفة([cxii][112]) .

ويستحب أن لا يسـتاك بعـود لين لا يقلع القلحة ولا يزيل الرائحة ، ولا بعـود يابس يجرح اللثة ([cxiii][113]) .

ونقل كراهة الاســتياك بالريحـــان والقصب لأنهما كما قيل يســـببان بعض الأمراض([cxiv][114]) .

وذكر ابن قدامة رحمه الله كراهة الاستياك بأعواد الريحان والآس والأعـواد الذكية([cxv][115]) .

وذكر بعض العلماء أيضـاً كراهة الاسـتياك بـأعواد التبن والقصب والأشـنان والحلفة ، وكل ماجهل أصله من الأعواد ([cxvi][116]) .

قـــال ابن القيم رحمه الله ولا ينبغي أن يؤخذ من شــــجرة مجهولة فربما كانت سماً([cxvii][117]) .

الاستياك بالأصابع :

اتفق الفقهاء على أن الأصبع إن كـانت لينة لم يحصل بها السـواك([cxviii][118]) .

واختلفوا إن كانت خشنة أيحصل بها السواك أم لا ؟

القول الأول : يحصل بها السواك وهو قـول الأحنـاف والمالكية والحنابلة في رواية([cxix][119]) وهو اختيار النووي([cxx][120]) وابن قدامة ([cxxi][121]) .

---

cx ([?][110]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/115 .

cxi ([?][111]) انظر : التلخيص الحبير 1/72 .

cxii ([?][112]) انظر : السواك للدكتور محمد على البار ص17 .

cxiii ([?][113]) انظر : فتح العزيز 1/370 .

cxiv ([?][114]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/115 .

cxv ([?][115]) انظر : المغني 1/136 ، 137

cxvi ([?][116]) انظر : طرح التثريب 2/68 ، المبدع 1/102 .

cxvii ([?][117]) انظر : الطب النبوي ص322 .

القول الثاني : لا يحصل بها السـواك وهو قـول الشـافعية والحنابلة في المشهور من المذهب([122][cxxii]) .

استدل أصحاب القول الأول بالآتي :

1- حــديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصــار من بني عمرو بن عـوف قـال : يارسـول الله إنك رغبتنا في السواك فهل دون ذلك ؟ قال : (اصبعاك سواك عند وضوئك تمرها على أسـنانك إنه لا عمل لمن لا نية له ولا أجر لمن لا حسبة له) ([123][cxxiii]) .

2- حـــديث أنس رضي الله عنه عن النـــبي ش (يجـــزي من السواك الأصابع)([124][cxxiv]) .

3- حصول المقصود من السواك([125][cxxv]) .

واستدل أصحاب القول الثاني بالآتي :

1- أنه لم يرد به الشرع .

2- أنه لا يسمى سـواكاً ولا يحصل به الإنقـاء به حصـوله بـالعود ([126][cxxvi]) .

وقد اختار القول الأول النووي حيث قال والمختار الحصـول، وأيـده الحافظ العـــراقي ، وقـــال ابن قدامة : والصـــحيح أنه يحصل به بقـــدر مايحصل من الإنقاء([127][cxxvii]) .

والذي يظهر والله أعلم حصـول السـواك بالأصـابع إذا لم يوجد غيرها ، وقد قال الله عز وجل : { فاتقوا الله ماسـتطعتم}([128][cxxviii]) ولقوله ش : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)([129][cxxix]) .

وأقل ما في ذلك حصـول الامتثـال بفعل الاسـتياك وقد نص بعض الفقهـاء على أن الأصلع الذي لا شعر له يستحب له عند التحلل من العمـرة أو الحج أن يمر الموسى على رأسه([130][cxxx]) .

المبحث التاسع : في صفـة السـوـاك :

يسـتحب أن يبـدأ في الاسـتياك بجـانب فمه الأيمن([131][cxxxi]) لحـديث أم المؤمـنين عائشة رضي الله عنها قـالت : ((كـان النـبي ش يعجبه التيـامن في تنعله وترجله وطهـوره وفي شـأنه كله))([132][cxxxii]) وقياسـاً على الوضـوء ([133][cxxxiii]) .

وجمهور الفقهاء على اسـتحباب السـواك عرضـاً([134][cxxxiv]) ، واستدلوا بأحاديث ضعيفة منها :

1- حـديث ربيعة بن أكثم قـال : (كـان رسـول الله ش يسـتاك

---

cxxvi ([?][126]) انظر : المهذب 1/14 ، المغني 1/137 .

cxxvii ([?][127]) انظر : المجموع 1/282 ، طرح التثريب 2/68 ، المغني 1/137 .

cxxviii ([?][128]) من آية (16) من سورة التغابن .

cxxix ([?][129]) أخرجه البخاري 8/142 في كتاب الإعتصام بالسنة باب الإقتداء بسنن رسول الله ش من حديث أبي هريرة .

عرضاً ويشرب مصاً ويقول هو أهنأ وأمرأ) (cxxxv[135]) .

2- حديث عطاء بن أبي رباح قال : قال رسول الله ش : (إذا شربتم فاشربوا مصاً وإذا استكتم فاستاكوا عرضاً)(cxxxvi[136]) .

3- أنه يخشى في الاستياك طولاً إدماء اللثة وإفساد عمود الأسنان(cxxxvii[137]) .

وكيفية الاستياك : هو أن يستاك عرضاً في ظاهر الأسنان وباطنها ويمر السواك على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه ويمره على سقف حلقه إمراراً خفيفاً(cxxxviii[138]) .

وذهب بعض الفقهاء كالغزنوي من الحنفية وإمام الحرمين والغزالي من الشافعية وبعض الحنابلة إلى أنه لا بأس أن يستاك طولاً وضعف هذا القول النووي وابن مفلح(cxxxix[139]) .

ويستحب أن ينظف لسانه بالسواك بإمراره عليه(cxl[140]) لما ثبت من حديث أبي بردة عن أبيه قال : (أتيت النبي ش فوجدته يستن بسواك بيده يقول أُعْ أُعْ والسواك في فيه كأنه يتهوع)(cxli[141]) .

وفي رواية (وطرف السواك على لسانه يستن إلى مافوق)(cxlii[142]) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ويستفاد منه مشروعية السواك على اللسان طولاً(cxliii[143]).

السواك هل الأولى أن يباشره المستاك بيمينه أو بشماله ؟

قال ابن عابدين رحمه الله إن كان من باب التطهر استحب باليمين ، وإن كان من باب إزالة الأذى فباليسرى ، والظاهر الثاني(cxliv[144]).

وذكر نحوه الحافظ العراقي رحمه الله(cxlv[145]) .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن الاستياك باليمين أم باليسرى ؟ فذكر أن الأفضل الاستياك باليسرى ، لأنه من باب إماطة الأذى ، فهو كالاستنثار والامتخاط ، ونحو ذلك مما فيه إزالة الأذى ، وذلك باليسرى ، كما أن إزالة النجاسات واجبها ومستحبها اليسرى . . . ثم ذكر أن السواك ليس من باب اكرام اليمين (cxlvi[146]) .

ويستحب غسل السواك قبل استعماله وكذلك عند الانتهاء من استعماله(cxlvii[147]) . لحديث عائشة رضي الله عنها قالت :(كان رسول الله ش يعطيني السواك لأغسله ، فأبدأ به فأستاك ، ثم أغسله ثم أدفعه إليه)(cxlviii[148]) .

---

cxlii ([?][142]) أخرجه أحمد في المسند 4/417 ، وأخرجه مسلم 1/220 في الطهارة باب السواك بدون لفظ ((يستن إلى فوق)).

cxliii ([?][143]) انظر : فتح الباري 1/356 .

cxliv ([?][144]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/114

cxlv ([?][145]) انظر : طرح التثريب 2/71

cxlvi ([?][146]) انظر : فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 21/158 وما بعدها .

cxlvii ([?][147]) انظر : مواهب الجليل 1/226 ، مغني المحتاج 1/55 ، المبدع 1/102

ويجوز أن يستعمل السواك الواحد لأكثر من شخص([149][cxlix]) .

لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : (كـان رسـول الله ش يسـتن وعنـده رجلان أحدهما أكبر من الآخر ، فأوحى الله إليه في فضل السواك ((أن كبر)) أعط السواك أكبرهما) ([150][cl]) .

قال الخطابي رحمه الله فيه : أن استعمال سواك الغير ليس بمكروه على مايذهب إليه بعض من يتقزز إلا أن السنة فيه أن يغسله ثم يستعمله([151][cli]) .

---

cxlviii ([?][148]) أخرجه أبو داود . انظر : مختصر سنن أبي داود للمنذري 1/41 باب غسل السواك . وقال النووي في المجموع 1/283 حديث حسن رواه أبو داود بإسناد جيد .

cxxx ([?][130]) انظر : المغني 5/306 .

cvii ([?][107]) انظر : السواك للدكتور محمد علي البار ص156-160 ، الوقاية الصحية على ضوء الكتاب والسنة ص151 .

cix ([?][109]) أخرجه البخاري6/142في كتاب المغازي باب مرض النبي ش ووفاته .

cviii ([?][108]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/115 ، المجموع 1/282 ، المغني 1/136 .

cxviii ([?][118]) انظر : المجموع 1/282 .

cxix ([?][119]) انظر : شرح فتح القدير 1/22 ، حاشية ابن عابدين 1/115 ، التمهيد 7/202 ، مواهب الجليل 1/265 ، المغني 1/137 ، الإنصاف 1/118 .

cxx ([?][120]) انظر : المجموع 1/382 .

cxxi ([?][121]) انظر : المغني 1/137 .

cxxii ([?][122]) انظر : الحاوي 1/86 ، المهذب 1/14 ، المغني 1/137 ، المبدع 1/102

cxxiii ([?][123]) أخرجه البيهقي في سننه 1/41 في كتاب الطهارة باب السواك بالأصابع ، وقال الحافظ العراقي في طرح التثريب 2/68 هذا الحديث رجاله ثقات إلا أن الراوي له عن أنس بعض أهله غير مسمى .

cxxiv ([?][124]) أخرجه البيهقي في سننه 1/40 في كتاب الصلاة باب السواك بالأصابع وضعفه وكذلك ضعفه النووي في المجموع 1/282 .

cxxv ([?][125]) انظر : المجموع 1/282 .

cxxxi ([?][131]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/114 ، المجموع 1/282 ، المغني 1/135

cxxxii ([?][132]) أخرجه البخاري 2/50 واللفظ له في كتاب الوضوء باب التيمن في الوضوء والغسل ، ومسلم1/226 في الطهارة باب التيمن في الطهور وغيره .

cxxxiii ([?][133]) انظر : المجموع 1/283

cxxxiv ([?][134]) انظر البناية شرح الهداية 1/143، 153 ، الخرشي مع مختصر خليل 2/238 ، الوجيز 1/365 ، المبدع 1/102 .

cxxxvi ([?][136]) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 1/40 في كتاب الطهارة باب الإستياك عرضاً ، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير 1/65 وفيه : محمد بن خالد القرشي قال ابن القطان لايعرف ،
قلت : وثقه ابن معين وابن حبان .

cxxxvii ([?][137]) انظر : المجموع 1/280 ، المبدع 1/102 .

cxxxviii ([?][138]) انظر : الحاوي 1/85 ، المجموع 1/281

cxxxix ([?][139]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/114 ، المجموع 1/281 ، المبدع 1/102 ، الإنصاف 1/170 .

cxl ([?][140]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/114 ، فتح الباري1/356 ، المقنع 1/102 .

cxli ([?][141]) سبق ص 248 .

cxlix ([?][149]) انظر : المجموع 1/283 ، المبدع 1/102 .

cxxxv ([?][135]) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 1/40 في الطهارة باب ماجاء في الاستياك عرضاً وقال : لا يحتج به وضعفه النووي في المجموع 1/280 .

cl ([?][150]) أخرجه أبو داود 1/43 في كتاب الطهارة باب في الرجل يستاك بسواك غيره وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود 1/12 ، وأخرج البخاري تعليقاً 1/314 في كتاب الوضوء باب دفع السواك إلى الأكبر نحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما .

يكره جلاء الأسنان بالحديد وبردها بالمبرد لأنه يضعف الاسـنان ويفضي إلى انكسارها ، ولأنه يخشنها فتتراكم الصفرة عليها([clii][152]).

ينبغي لمن أسنانه مركبة أن يستعمل السّواك ليحصل أجر أمتثـال السـنة ، ولا بأس أن ينزلها وينظفها ، ويزيل ما عليها من أوساخ .

المبحث العاشر : في فوائـــد الســواك :

إن أعظم فوائد السواك مانص عليه النبي ش في قوله : (السواك مطهـرة للفم مرضاة للرب) ([cliii][153]) .

ومن الفوائد التي ذكرها أهل العلم للسواك أن المسلم مأمور في كل حال أن يكـون على أحسن هيئة وأطيب ريح وخاصة عند أداء العبـادة ، وأن يحـرص أن تكون حاله في غاية الكمال والنظافة لإظهار شرف وعظم هذه العبادة([cliv][154]) .

ولما كانت الملائكة تتأذى مما يتأذى به بنو آدم شرع السواك مطهـرة للفم حتى لا تتأذى الملائكة الموكلون برصد أعمـال بـني آدم بـالروائح الكريهة الـتي تنتج عن تـرك السـواك([clv][155])، وقد جـاء في الأثر عن علي بن أبي طـالب رضي الله عنه قـال : (إن أفـواهكم طـرق للقـرآن فطيبوها بالسـواك)([clvi][156]) .

قـال ابن القيم رحمه الله في السـواك عـدة منـافع : يطيب الفم ، ويشد اللثة ، ويقطع البلغم، ويجلو البصر ، ويذهب بـالحفر ، ويصح المعـدة ، ويصـفي الصوت ، ويعين على هضم الطعام ، ويسـهل مجـاري الكلام ، وينشط للقـراءة والـذكر والصـلاة ، ويطـرد النـوم ، ويرضي الـرب ، ويعجب الملائكة ، ويكـثر الحسنات ([clvii][157]) .

ومن فوائد السـواك أنه يـدر البـول ، ويقطع الرطوبة ، ويـذهب الصـفرة ، ويسكن عروق الـرأس ، ووجع الأسـنان ، ويـذكي الفطنة ، ويضـاعف الصـلاة ، ويسخط الشيطان ، ويطيب النكهة ، ويسهل خروج الروح([clviii][158]) .

قـال ابن عابـدين قـال في النهر : ومنافعه وصـلت إلى نيف وثلاثين([clix][159]) .

ومن فوائد السواك أنه بمثابة العلاج للإقلاع عن بعض العـادات السـيئة مثل التدخين فالسواك مع طول مدة استعماله يصبح عادة فيكـون سـبباً في الإقلاع

[cli] ([?][151]) انظر : معالم السنن 1/43 ، فتح الباري 1/356 .

[clvii] ([?][157]) انظر : الطب النبوي ص322 .

[clii] ([?][152]) انظر المجموع 1/281

[cliii] ([?][153]) سبق ص 240 .

[cliv] ([?][154]) انظر : إحكام الإحكام 1/65 .

[clv] ([?][155]) انظر : طرح التثريب 2/66 .

[clvi] ([?][156])أخرجه ابن ماجه 1/106 في كتاب الطهارة وسننها باب السواك ، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه 1/53 .

[clviii] ([?][158]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/115 ، المنهج السوي ص300 .

[clix] ([?][159]) انظر : حاشية ابن عابدين 1/115

عن التدخين وكذلك عن الإقلاع عن مص الأصابع عند الصغار .

وللسـواك فوائد أخـرى ذكرها علمـاء الطب ، وقد ذكـرت شـيئاً منها عند الكلام على الأراك في المبحث الثـامن والكتب الطبية المؤلفة في السـواك ذكرت له فوائد كثيرة وأسراراً طبية([160][clx]) .

^^^^^^

[clx] ([?][160]) انظر : عن فوائد السواك الطبية ، السواك للبار ، الوقاية الصحية على ضوء الكتاب والسنة ، كتاب السواك فضله وفوائده.

المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم .

2- إحكام الأحكام ، شرح عمدة الأحكام ، لتقي الدين أبي الفتح الشهير بابن دقيق العيد ، المتوفى سنة 702هـ ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

3- الإختيـارات الفقهية من فتـاوى شـيخ الإسـلام ابن تيمية ، اختارها : علاء الـدين أبو الحسن علي بن محمد البعلي ، المتوفى سنة 803 هـ ، تحقيق محمد حامد الفقي ، الناشر : دار المعرفة بيروت .

4- الاختيار لتعليل المختار ، تأليف : عبد الله بن محمود بن مودود الموصـلي ، المتـوفى سـنة 683هـ ، تحقيق محمد محي الـدين عبد الحميد ، الناشر : مكتبة محمد علي صبح وأولاده بميدان الأزهر بالقاهرة .

5- إرشـاد الفحـول إلى تحقيق الحق من علم الأصـول ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، المتوفى سنة 1255هـ ، الناشر: دار المعرفـة.

6- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، تأليف : محمد بن ناصرالدين الألباني ، إشراف زهير الشاويش ، الناشر : المكتب الإسلامي .

7- استعمال السواك لنظافة الفم وصحته ، تأليف : الدكتور محمد رجـائي المصـطيهي ، أعمال المؤتمر الأول للطب الإسلامي ، الكويت 1981م .

8- الأم ، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، المتوفى 204هـ ، طبعة الشعب ، القاهرة .

9- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمـد ، علاء الدين أبي الحسن علي ابن سليمان المرداوي ، المتوفى 885هـ ، تحقيق: محمد حامد الفقي ، الطبعة الأولى سنة 1376هـ، بمطبعة السنة المحمدية ، القاهرة .

10- أوجز المسـالك إلى موطأ مالك ، تـأليف : محمد زكريا الكانـدهلوي ، الناشر : دار الفكر ، بيروت، طبعة 1409هـ .

11- البحر الرائق شرح كـنز الحقـائق ، لـزين الـدين الشـهير بـابن نجيم ، المتـوفى سـنة 970هـ ، الناشر : دار المعرفة ، الطبعة الثانية .

12- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، لعلاء الدين بن مسعود الكاساني ، المتـوفى سـنة 587هـ ، الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت .

13- بلغة السالك لأقرب المسـالك إلى مـذهب الإمـام مالك ، لأحمد بن محمد الصـاوي ، المتوفى 1241هـ ، الناشر : دار المعرفة ، بيروت ، 1398هـ .

14- بهجة قلـوب الأبـرار وقـرة عيـون الأخيـار ، تـأليف : عبد الـرحمن بن ناصر السـعدي ،المتوفى 1376 هـ ، طبع ونشر : الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء ، الريـاض ، 1405هـ .

15- تاج العـروس من جـواهر القـاموس ، لمحمد مرتضى الزبيـدي ، المتـوفى1205هـ ، الناشر : دار مكتب الحياة ، بيروت .

16- تحفة المودود بأحكام المولـود ، لشـمس الـدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، المتوفى 751هـ ، الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت .

17- التعريفـات ، للشـريف علي بن محمد الجرجـاني ، دار الكتب العلمية ، بـيروت ، الطبعة الثالثة 1408هـ .

18- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الـرافعي الكبـير ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المتوفى 852هـ ، الناشر : دار المعرفة ، بيروت .

الخاتمة :

في ختام هذا البحث أشكر الله تبارك وتعالى على ما منَّ به عليَّ من إتمام هـذا البحث وأختمه بـذكر أهم ما توصـلت إليه من نتـائج وتتلخص في النقـاط التالية :

1- مشروعية السواك وفضله .

2- أن السواك خصلة من خصال الفطرة .

3- أن السواك سنة مؤكدة وليس بواجب .

19- تلخيص المستدرك ، لشمس الـدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الـذهبي ، المتـوفى 848هـ ، مطبوع بذيل المستدرك ، الناشر : دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة .

20- تنـوير المقالة في حل ألفـاظ الرسـالة ، لأبي عبد الله محمد بن إبـراهيم بن خليل التنائي ، تحقيق محمد عايش عبد العال ، الطبعة الأولى 1409هـ .

21- تهذيب الأسماء واللغات ، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ، المتوفى 676هـ ، تحقيق : بشار عواد معروف ، الناشر : دار الرسالة ، الطبعة الأولى 1405هـ .

22- تهذيب اللغة ، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري ، المتوفى 370هـ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، الناشر : الدار المصرية ، طبعة دار القومية العربية 1384هـ .

23- حاشية الدسوقي ، للشيخ محمد بن عرفة الدسوقي ، الطبعة العاشرة ، بمصر .

24- حاشية رد المحتار على الـدر المختـار المعـروف بحاشـية ابن عابـدين ، لمحمد أمين الشهير بـابن عابـدين ، المتـوفى سـنة 1252هــ مع التكملة لنجل المؤلف ، الناشر : مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الثانية 1386هـ .

25- الحـاوي الكبـير في فقه مـذهب الإمـام الشـافعي ، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، المتوفى سنة 450هـ ، تحقيق : علي محمد معوض ، وعـادل أحمد عبد الموجود ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت .

26- حلية الأولياء وطبقات الأصـفياء ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصـفهاني ، المتـوفى سنة 450هـ ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت .

27- الخرشي على مختصر خليل ، لمحمد بن عبد الله بن علي الخرشي ، المتـوفى سـنة 1101هـ ، الناشر : دار صادر ، بيروت .

28- روضة الطالبين ، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ، المتوفى سـنة 676هــ ، الناشر : المكتب الإسلامي .

29- الروض المربع شرح زاد المستقنع ، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي ، المتوفى سنة 1051هـ ، الطبعة الثانية سنة 1403هـ .

30- زاد المعاد في هدي خـير العبـاد ، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشـهير بـابن قيم الجوزية ، المتوفى سنة 751هـ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، وعبد القادر الأرنـاؤوط ، الطبعة السادسة 1404هـ .

31- سنن أبي داود ، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجسـتاني ، المتـوفى سـنة 275هـ ، تحقيق : عزت عبيد الدعاس ، طبع محمد على السيد ،حمص .

32- سنن الترمذي ((الجامع الصـحيح)) ، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمـذي ، المتـوفى سـنة 279هــ ، تحقيق : أحمد شـاكر ورفقـاؤه ، الناشر : محمد مصـطفى البابي الحلبي ، القاهرة .

33- السنن الكبرى ، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، المتوفى سنة 458هـ ، الناشر : دار الفكر .

34- سنن النسائي ، للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسـائي ، المتـوفى سـنة 303هــ ، بشـرح : جلال الـدين السـيوطي وحاشـية السـندي ، الناشر : دار الفكر ، بيروت .

35- ســنن ابن ماجه ، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويــني ، المتــوفى ســنة 275هـ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر عيسى البابي .

36- الســواك ، تأليف : الدكتور محمد على البار ، الناشر : دار المنـارة للنشر والتوزيـع، جدة، مكة .

37- السواك فضله وفوائده ، تأليف : إبراهيم بن محمد الحسن .

38- السواك والعناية بالأسنان ، تأليف : الـدكتور عبد الله عبد الـرزاق السـعيد ، الناشر : الدار السعودية ، جده .

4- أن السـواك مسـتحب في كل وقت ولكن يتأكد اسـتحبابه عند الوضوء والصلاة والقيام من النـوم ، ودخـول المـنزل ، وعند تغير الفم واصفرار الأسنان .

5- أن الراجح جواز استعمال السواك للصائم في كل وقت حـتى بعد الزوال .

6- أن السواك سنة على كل حال بحضرة الناس وبغير حضـرتهم .

39- شـرح الزرقـاني ، لمحمد بن عبد البـاقي بن يوسف الزرقـاني ، المتـوفى1122هـ ، الناشر : دار المعرفة ، بيروت 1398هـ .

40- شرح الزركشي على مختصر الخرقي ، لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، المتوفى سنة 772هـ ، تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن الجـبرين ، الناشر : مطـابع العبيكان .

41- شرح السنة ، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، المتوفى سنة 516هـ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، وزهير الشاويش ، الناشر : المكتب الإسلامي ، 1390هـ .

42- شـرح صـحيح مسـلم ، لأبي زكريا محي الـدين بن شـرف النـووي ، المتـوفى سـنة 676هـ ، الناشر : دار الفكر ، بيروت .

43- شرح فتح القـدير على الهداية ، لكمـال الـدين محمد بن عبد الواحد المعـروف بـابن الهمـام الحنفي ، المتـوفى سـنة 681هـ ، الناشر : دار الفكر ، الطبعة الثانية عـام 1397هـ .

44- الشرح الممتع على زاد المستقنع ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، اعتنى به جمعاً وترتيباً وتخريجاً الدكتور سليمان عبد الله أبا الخيل ، والـدكتور خالد علي المشـيقع ، الناشر : مؤسسة آسام .

45- الصحاح تـاج اللغة وصـحاح العربية ، لإسـماعيل بن حمـاد الجـوهري ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر : دار العلم للملايين ، بيروت .

46- صحيح البخاري ، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، المتوفى سنة 256هـ ، تصحيح : محمد ذهني ، طبعة بولاق ، عام 1315هـ .

47- صحيح ابن حبان ، للأمير علاءالدين علي بن بلبان الفارسي ، المتوفى سنة 739هـ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، الطبعة الثانية 1412هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

48- صحيح سنن أبي داود ، للشيخ محمد ناصرالدين الألباني ، الناشر : المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى 1412هـ .

49- صـحيح مسـلم ، للإمـام مسـلم بن الحجـاج القشـيري ، المتـوفى 261هـ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر : عيسى البابي الحلبي 1374هـ .

50- الطب النبوي ، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشـهير بـابن القيم ، المتـوفى سـنة 751هـ ، تحقيق : شـعيب الأرنـاؤوط ، وعبد القـادر الأرنـاؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، عالم الكتب بالرياض .

51- طرح التثريب في شرح التقريب ، لزين الـدين أبي الفضل عبد الـرحيم بن الحسـين العراقي ، المتوفى سنة 806هـ ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

52- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيـني ، المتـوفى سـنة 855هـ ، الناشر : مطبعة مصـطفى البـابي الحلـبي ، مصر ، الطبعة الأولى 1392هـ .

53- فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، لتقي الدين أبي العبـاس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ، المتـوفى سـنة 728هـ ، جمع وتـرتيب : عبد الـرحمن بن محمد بن القاسم النجدي الحنبلي ، وساعده ابنه محمد ، الطبعة الأولى 1398هـ .

54- فتح البـاري شـرح صـحيح البخـاري ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسـقلاني ، المتوفى سنة 852هـ ، ترتيب : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر : دار الفكر .

55- - فتح العزيز شـرح الوجـيز وهو الشـرح الكبـير ، لأبي القاسم عبد الكـريم محمد الرافعي ، المتـوفى سـنة 623هـ، مطبـوع مع المجمـوع ، ومعهما التلخيص الحبـير ، الناشر : دار الفكر ، بيروت .

56- الفـروع ، لشـمس الـدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي ، المتـوفى

7- أن السـواك يحصل بكل عـود لين ينقي الفم ولا يجرحه ولا يضـره ولايتفتت كعـود الآراك وعـود جريد النخل وعـود الزيتون وأن أفضل أنواع السواك الأراك .

8- أنه قد قـام عـدد من الشـركات وعـدد من الأطبـاء بتحضـير معاجين أسنان من جذور شـجرة الأراك بـدون إضـافة مـواد كيماوية أخرى فوُجد أن عود الأراك فرشاة طبيعية قد زودت بـأملاح معدنية ومـواد عطرية تسـاعد على تنظيف الأسـنان

سنة 763هـ ، الناشر : عالم الكتب ، الطبعة الثانية 1388هـ .

57- الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القـيرواني ، للشـيخ أحمد النظـراوي المـالكي ، الناشر : دار الفكر ، بيروت .

58- القـاموس المحيط ، لمجد الـدين محمد بن يعقـوب الفيروزآبـادي ، المتـوفى سـنة 817هـ ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية 1407هـ .

59- الكافي في فقه أهل المدينة ، لأبي عمـرو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد الـبر ، المتوفى سنة 463هـ ، تحقيق محمد بن محمد بن ولد ماريك الموريتاني ، الناشر : المحقق عام 1399هـ .

60- كتـاب الـدعوة -الفتـاوى- ، سلسـلة نصف سـنوية ، تصـدر عن مؤسسة الـدعوة الإسلامية الصحفية، الطبعة الثانية 1414-1415هـ .

61- كشاف القنـاع من متن الإقنـاع ، لمنصـور بن يـونس البهـوتي ، المتـوفى 1052هـ ، الناشر : عالم الكتب ، بيروت ، سنة 1403هـ .

62- لسان العرب ، لأبي الفضل جمـال الـدين محمد بن مكـرم بن منظـور ، الناشر : دار صادر بيروت .

63- المبدع شرح المقنع ، لأبي إسحاق محمد بن مفلح الحنبلي ، المتوفى سنة 884هـ ، الناشر : دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثالثة 1318هـ .

64- المبسـوط ، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي ، المتوفى سنة 483هـ ، الناشر : دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثالثة 1398هـ .

65- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، لنـور الـدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، المتـوفى سـنة 807هـ ، الناشر: مكتبة القدس بالقاهرة 1352هـ .

66- المجموع شرح المهذب ، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النـووي ، المتـوفى سـنة 656هـ ،مع تكملتيه للسبكي والمطيعي ، الناشر : دار الفكر .

67- المحـلي ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حـزم ، المتـوفى سـنة 456هـ ، الناشر : دار الفكر بيروت .

68- مختصر سـنن أبي داود ، للحافظ عبد العظيم المنـذري ، المتـوفى سـنة 656هـ ، الناشر : دار المعرفة، بيروت .

69- المدونة الكبرى ، رواية سحنون بن سعيد عن أبي القاسم ، عن الإمـام مالك ، ومعها مقدمات ابن رشد ، الناشر : دار الفكر ، بيروت 1398هـ .

70- المسـتدرك على الصـحيحين ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المعـروف بالحـاكم ، المتوفى سنة 848هـ ، الناشر : دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة .

71- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، وضعه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، المتـوفى سـنة 241هـ ، الناشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة 1403هـ .

72- مسند الطيالسي ، لسليمان بن داود بن الجارود الفارسي ، المتـوفى سـنة 204هـ ، الناشر : دار المعرفة.

73- مسند أبي يعلي ، لأحمد بن علي بن المثنى ، المتوفى سنة 307هـ ، تحقيق : حسين سليم أسد ، الناشر، دار المأمون للتراث .

74- المصباح المنير ، لأحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ، المتوفى سنة 770هـ ، الناشر : المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر ، الطبعة الأولي 1321هـ .

75- معـالم السـنن ، لأبي سـليمان حمد بن محمد الخطـابي ، المتـوفى سـنة 388هـ ، مطبوع بذيل سنن أبي داود ، طبع محمد على السيد ، حمص .

76- المعجم الكبير ، للحافظ أبي القاسم سليمان الطبراني ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، الناشر: مطبعة الوطن العربي ، الطبعة الأولى 1400هـ .

77- معجم مقـاييس اللغة ، لأبي الحسن أحمد بن فـارس بن زكريا ، الناشر : مؤسسة

ومنع تسوسها .

9- أن استعمال الفرشاة والمعجـون من السـواك ، ومن مـيزات الفرشـاة أنه يمكن أن ينظف الإنسـان بها بـاطن الأسـنان بسهولة ويسر وأن في المعجون مواد مطهرة ومنظفة .

10- كيفية السـواك : هو أن يسـتاك عرضـاً في ظـاهر أسـنانه وباطنها ، ويمر السـواك على أطـراف أسـنانه وكراسي أضراسه ويمر على سقف حلقه إمراراً خفيفاً .

11- استحباب غسل السواك قبل اسـتعماله وكـذلك عند الانتهـاء منه .

12- انه يجوز استعمال السواك الواحد لأكثر من شخص .

13- يكره جلاء الأسنان بالحديد وبردها بالمبرد .

14- ينبغي لمن أسنانه مركبة أن يسـتعمل السـواك ليحصل على أجر أمتثـال السـنة ، ولا بـأس أن ينزلها وينظفها أو يزيل ما عليها من أوساخ .

15- للسواك فوائد دينية وصحية .

المعارف ، بيروت 1406هـ .

78- المعجم الوسيط ، قام بإخراج هذه الطبعة د/ إبـراهيم أنيس ، د/ عبد الحليم منتصر ، د/عطية الصـوالحي ، وأشـرف على الطبع حسن عطية ، ومحمد شـوقي أمين ، الناشر : مطابع دار المعارف .

79- المعونة على مذهب عالم المدينة ، للقاضي عبد الوهـاب البغـدادي ، المتـوفى سـنة 422هـ ، تحقيق حميش عبد الحق ، الناشر : المكتبة التجارية ، مكة المكرمة .

80- المغـني ، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، المتـوفى سـنة 620هـ ، تحقيق الـدكتور عبد الله بن عبد المحسن الـتركي ، والـدكتور عبد الفتـاح الحلو ، الناشر : هجر للطباعة والنشر والتوزيع .

81- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، للشيخ محمد الشـربيني الخطيب ، الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، عام 1377هـ .

82- المقنـع ، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة ، المتـوفى سـنة 620هـ ، المطبـوع في أعلى المبـدع شـرح المقنع ، الناشر : دار المعرفة ، بـيروت ، عـام 1398هـ .

83- المنهج السـوي في الطب النبـوي ، للحافظ جلال الـدين السـيوطي ، تحقيق حسن الأهدل ، الطبعة الأولى 1406هـ ، مكتبة الجيل .

84- مـواهب الجليل لشـرح مختصر سـيدي خليل ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الـرحمن الحطـاب ، المتـوفى سـنة 924هـ ، الطبعة الأولى 1329هـ ، مطبعة السـعادة ، القاهرة .

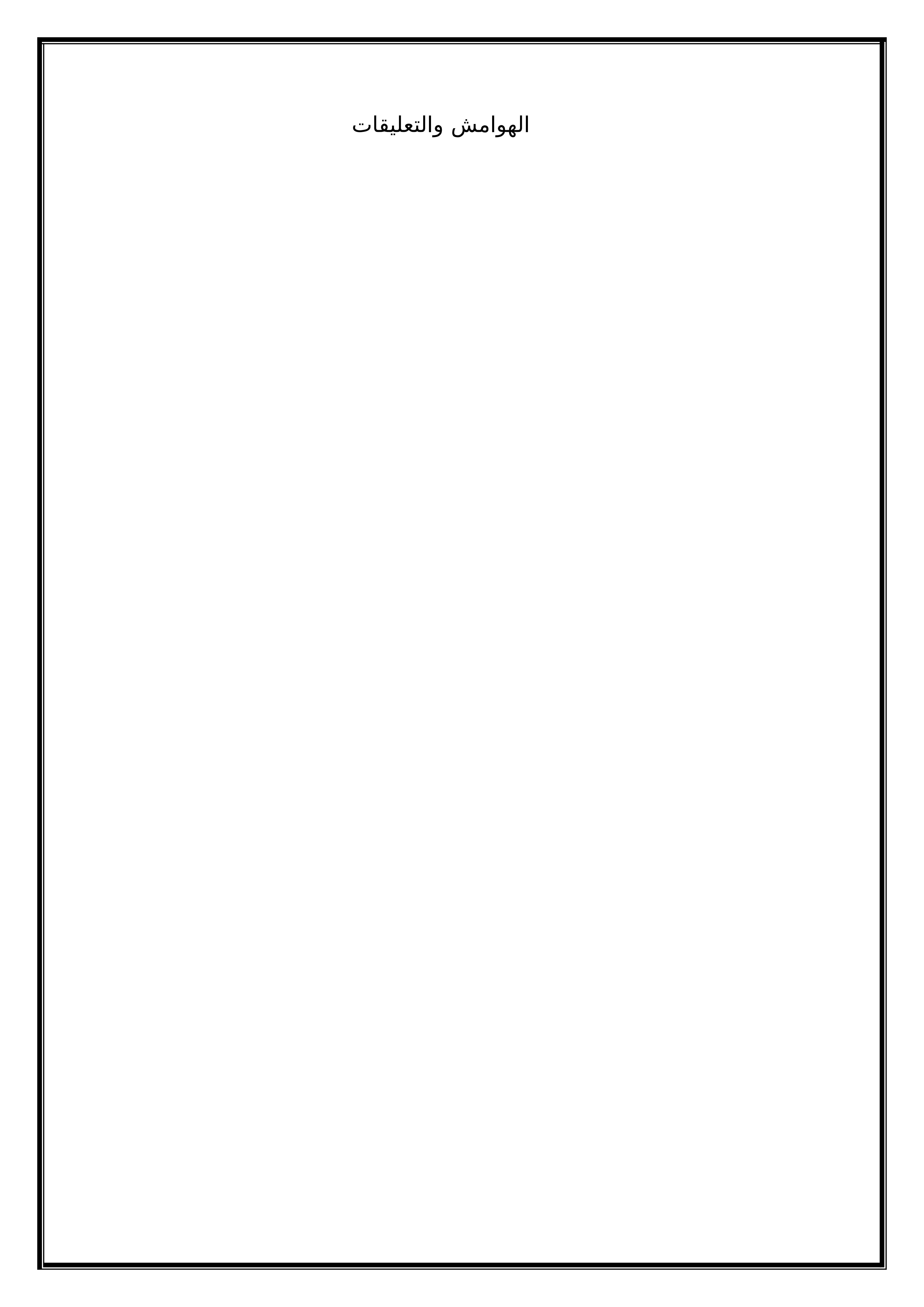
85- النظم المسـتعذب بهـامش المهـذب ، لمحمد بن أحمد بن بطـال الركـبي ، الناشر : مطبعة عيسى الحلبي ، القاهرة .

86- النهاية في غـريب الحـديث والأثر ، لمجد الـدين أبي السـعادات المبـارك بن الأثـير الجـزري ، المتـوفى سـنة 606هـ ، تحقيق محمـود بن محمد الطنـاحي ، الناشر : المكتبة الإسلامية .

87- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، لمحمد بن علي الشوكاني ، المتوفى سنة 1250هـ ، الناشر: مكتبة الدعوة الإسلامية، شباب الأزهر .

88- الوجـيز في فقه الإمـام الشـافعي ، لأبي حامد محمد بن محمد الغـزالي ، المتـوفى سنة 505هـ ، المطبوع مع فتح العزيز والمجموع ، الناشر : دار الفكر .

89- الوقاية الصحية على ضوء الكتـاب والسـنة ، تـأليف لؤلـؤة بنت صـالح بن حسـين آل علي ، الناشر : دار ابن القيم ، السعودية .



الهوامش والتعليقات